

تجديد ترخيص وكلاء الإعسار



وكلاء الإعسار الراغبين بتجديد تراخيصهم	الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
دائرة مراقبة الشركات /وحدة ترخيص وكلاء الإعسار والرقابة عليهم.	مكان/ أماكن تقديم الخدمة
1-إستكمال دورات التعليم المستمر . 2-تقديم طلب تجديد الترخيص وفق النموذج المعتمد والمنشور على الموقع الإلكتروني. 3- دفع الرسوم المقررة للتجديد. 4- موافقة لجنة وكلاء الإعسار.	شروط الحصول على الخدمة
1- طلب تجديد الترخيص. 2- ضمانات المسؤولية المدنية . 3- شهادة عدم محكومية جديدة. 4- شهادة إستكمال دورات التعليم المستمر الإلزامية.	الوثائق المطلوبة
- تعبئة النموذج وتقديمه مع مرفقاته لوحدة ترخيص وكلاء الإعسار والرقابة عليهم، يتم رفع الطلب المستكمل للجنة وكلاء الإعسار.	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة
لجنة وكلاء الإعسار.	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)
250 دينار	رسوم الخدمة
لحين موافقة لجنة وكلاء الإعسار.	وقت انجاز الخدمة